

سنن الدارقطني

110 - نا أبو بكر نا أبو الأزهر نا عبد ا بن نمير نا عبيد ا عن نافع عن بن عمر ٧

في الأمة تكون تحت الحر تبين بتطليقتين وتعتد حيضتين وإذا كانت الحرة تحت العبد بانت بتطليقتين وتعتد ثلاث حيض وكذلك رواه الليث بن سعد وابن جريج وغيرهما عن نافع عن بن عمر موقوفا وهذا هو الصواب وحديث عبد ا بن عيسى عن عطية عن بن عمر عن النبي A منكر غير ثابت من وجهين أحدهما أن عطية ضعيف وسالم ونافع أثبت منه وأصح رواية والوجه الآخر أن عمرو بن شبيب ضعيف الحديث لا يحتج بروايته وا أعلم